

التحذير من

الغلو في

القبور

جمع وترتيب وتصميم:

أبو جعفر عبد الغني



التحذير من

الغلو

في القبور

جمع وترتيب وتصميم:

أبو جعفر عبد الغني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كل من أراد نشر الكتاب فله ذلك

ساهم معنا في نشر هذا الكتاب ليكون لك حسنة جارية

جزى الله خيرا كل من قام بطبع هذا الكتاب

حقوق الطبع لجميع المسلمين



حکم

# السجود للقبور



ذكر علم ينتفع به

(١) قال الله عز وجل:

(فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا) ﴿١﴾

سورة النجم الآية 62

(٢) قال سبحانه وتعالى:

(وَجَدْتُنَّهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ  
اللَّهِ وَزَيْنَ لَهُمْ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ  
عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ) (24).

سورة النمل 24

قال ابن باز: (السجود للصنم أو لصاحب القبر، أو للسلطان، أو لزيد  
أو عمرو، السجود لغير الله كفر أكبر). فتاوى الدروس

# حرمة الصلاة إلى القبور

قال رسول الله ﷺ :

« لَا تَصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ ،  
وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا »

[ صحيح مسلم 1972 ]







## حكم المسجد الذي بداخله قبر

قال علماء اللجنة:


(إذا كان المسجد الجامع هو  
السابق ، ثم أدخل فيه القبر  
وجب نبش القبر ونقله إلى المقبرة العامة  
أما إذا كان القبر هو السابق  
ثم بني عليه المسجد الجامع وجب  
هدم المسجد ؛ لأن هذه البقعة  
اختص بها صاحب القبر).

فتاوى اللجنة (5/241)

# التحذير من دعاء القبور

يا سيدي فلان ...

ضريح



قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله :

إن من السفه أن تجعل المخلوق الحادث الآيل للفناء إلها تعبده؛  
فهو في الحقيقة لن ينفعك لا بإيجاد ولا بإعداد ولا بإمداد، فمن  
السفه أن تأتي إلى قبر إنسان صار رميما تدعوه وتعبده، وهو  
بحاجة إلى دعائك، وأنت لست بحاجة إلى أن تدعوه؛ فهو لا يملك  
لنفسه نفعا لا ضرا؛ فكيف يملكه لغيره؟!



القول المفيد على كتاب التوحيد 15/1



# دعاء غير الله عز و جل

(من الأصوات الصالحين و أهل البيت)

(١) قال الله عز و جل:

(فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ  
فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذِّبِينَ).

سورة الشعراء الآية 213

(٢) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه:

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم:

(مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ

نِدَاءً دَخَلَ النَّارَ). صحيح البخاري 4497

دعاء غير الله لا يجوز بالكتاب والسنة والإجماع، وهو من الشرك العظيم الذي لا يُغْفَرُ، والعياذ بالله.



ذوق علم ينتفع به



# التحذير من الشرك



قال الله تعالى :

(وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ

لَا يَسْتِطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ

الأعراف ١٩٧

ترك علم ينتفع به



حكم زيارة القبور  
لطلب البركة والشفاء  
وقضاء الحاجج

قال علماء اللجنة :

(يشرع الذهاب إلى القبور لزيارتها  
والدعاء بالمغفرة والرحمة لأهلها  
ولا يجوز الذهاب إليها لطلب البركة  
والشفاء من أهلها والاستغاثة بهم  
في تفريج الكربات وقضاء الحاجات  
بل هذا شرك أكبر).

فناوى اللجنة ج ١ ص ١٠٥

تذكر علم ينتفع به





# لا تَذْبِح

## لِلْقُبُورِ

(لا تذبح للسحرة \_ لا تذبح للجن \_ لا تذبح للأضرحة و القبور \_ لا تذبح لله رياء)

(١) قال الله عز وجل :

# (فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ (2))

سورة الكوثر

(٢) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

# (لَعْنَةُ اللَّهِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ)

صحيح مسلم 1978

ذوق علم ينفع به

# التحذير من الذبح للقبور



عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنِ سُلَيْمَانَ قَالَ:

(دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ فِي ذُبَابٍ وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ  
قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنْمٌ  
لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرَّبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا:  
قَرِّبْ! قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ فَقَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا!  
فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَخَلُّوا سَبِيلَهُ. قَالَ: فَدَخَلَ النَّارَ. وَقَالُوا  
لِلْآخَرَ: قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا! قَالَ: مَا كُنْتُ بِأَقْرَبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا  
دُونَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَضَرَبُوا عُنُقَهُ، قَالَ:  
فَدَخَلَ الْجَنَّةَ).

صححه الألباني موقوفا على سلمان رضي الله عنه، كما في

"سلسلة الأحاديث الضعيفة" (722 / 12)؛ حيث قال: "وبالجملة؛ فالحديث صحيح موقوفا على سلمان

الفارسي رضي الله عنه" كما رواه الإمام أحمد في "الزهد" (84)





هذه الذبيحة لسيدي فلان



قال الإمام محمد البشير الإبراهيمي رحمه الله :  
«يا قومنا إنكم تنفقون هذه الأموال في حرام  
وإن الذبائح التي تذبحونها حرام لا يحل أكلها،  
لأنها مما أهل به لغير الله؛ فمن أفتاكم بغير  
هذا فهو مفتي الشيطان، لا مفتي القرآن»

آثار 3/322

تذكر علم ينتفع به

التهدير من

# الذبح للقبور



قال عبد الحميد بن باديس رحمه الله:

(ومن أعمال المشركين في الجاهلية أنهم يسوقون الأنعام لطواغيتهم فينحرونها عندها طالبيين رضاها ومعونتها. وفي الناس اليوم طوائف كثيرة تسوق الأنعام إلى الأضرحة والمقامات تنحروها عندها إرضاءً لها وطلباً لمعونتها أو جزاء على تصرفها وما جلبت من نفع أو دفعت من ضرر).

أنظر مجالس النذير من حديث البشير النذير للإمام ابن باديس (93-96)





# حکم الطواف بالقبرور

الطواف بالقبور حرام و إن قصد الطائف بها التقرب  
إلى من فيها من الموتى فهو شرك أكبر و العياد بالله  
فلا يجوز الطواف إلا بالكعبة.

(١) قال الله عز و جل :

**(وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ)**

سورة الحج الآية 29

(٢) قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :

**(مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ**

**كَانَ كَعَتَقِ رَقَبَةٍ).** صحيح ابن ماجه 2411



# حكم الطواف بالقبر

ذكر علم ينفع به

الطواف عبادة لله من أفضل العبادات  
و لكنه يختص بالكعبة فقط و لا يطاف  
بغير الكعبة لقوله تعالى : ( و ليطوفوا  
بالبیت العتیق ) و الطواف بالقبور  
حرام إذا طاف الشخص بالقبر يقصد  
به التقرب إلى الله أما إن قصد به  
التقرب إلى من فيها من الموتى فهو  
شرك أكبر و العیاذ بالله.

أنظر فتاوى اللجنة ٣٩٠ و فتاوى نور على الدرب لابن باز





# حكم التبرك بتراب القبور

(سواء كانت قبور الأنبياء أو غيرهم)

(١) قال مرعي الحنبلي رحمه الله:

(وأما تقبيل القبور، والتمسُّح بها، فهو بدعة باتفاق السلف، فيُشَدَّدُ النكيرُ على من يفعل ذلك، ممن تزيّاً بزيّ أهل العلم، خوف الافتتان به، والافتداءِ بفعله).

شفاء الصدور في زيارة المشاهد والقبور ص 80.

(٢) قال ابن باز رحمه الله :

(التبرك بتراب القبور هو منكر، وهو من المحرمات الشركية لا يجوز التبرك بتراب الولي ولا غير الولي البركة من الله عز وجل إنما التبرك بالشيء الذي شرعه الله)

فناوى نور على الدرب

و قد بلغ ببعضهم إلى حمل ذلك التراب في الجيب كتميمة  
و بلغ بآخرين إلى أكله و الله المستعان نسأل الله  
أن يهدي الجميع.



# حكم تقبيل القبور و الأضرحة

(١) قال ابن الحاج المالكي رحمه الله :

(فترى مَنْ لا علم عنده يطوف بالقبر الشريف كما يطوف  
بالكعبة الحرام، ويتمسّح به، ويُقبِّلُه، ويلقون عليه  
مناديلهم وثيابهم، يقصدون به التبرُّك، وذلك كُلُّه من  
البدع). (الملخّل 1/ 256)

(٢) قال الونشريسي رحمه الله :

(ومنها - أي من البدع - تقبيل قبر الرجل الصالح  
أو العالم، فإنَّ هذا كُلُّه بدعة). (المعيار المعرب 2/ 490)

تقبيل الأضرحة والقبور منكر مهرم وهو ذريعة إلى الشرك .







# حكم لمس القبور و تقبيلها عند الزيارة

سواء كانت قبور الأنبياء أو غيرها

(١) قال الغزالي الشافعي (ت: 505هـ):

(فإنَّ المسَّ والتقبيلَ للمُشَاهِدِ: عادةُ اليهود والنصارى)

إحياء علوم الدين (I/271)

(٢) قال عبد القادر الجيلاني (ت: 561هـ):

(وإذا زار قبراً لا يضع يده عليه ولا يقبله فإنها عادة اليهود)

الغنية (I/91)

(٣) قال عبد الرحمن العمادي النقشبندي (ت: 1051هـ):

(يتجنبُ مسَّ الشباك ومسحَ بيده ثم المسح على

على وجهه للتبرُّك؛ فإنَّ ذلك من عادة أهل الكتاب).

المسنتاع من الزاد لأفقر العباد (ص 18).

(٤) قال أحمد الطحطاوي الحنفي (ت: 1231هـ):

(ولا يمسُّ القبرَ ولا يقبله فإنه من عادة أهل الكتاب).

حاشية الطحطاوي على مراقبي الفلاح شرح نور الإيضاح (ص 620)

# حرمة البناء على القبور

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال :

نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ  
يُجَصَّصَ الْقَبْرُ وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ

صحيح مسلم 970







# حكم بناء القباب على القبور

(١) قال عبد الحميد بن باديس رحمه الله :

**(بناء القباب على القبور ووقد**

**السرر عليها و الذبح عندها لأجلها**

**و الإيستغاثة بأهلها ضلال من أعمال الجاهلية).**

آثار ابن باديس (3/136)

(٢) قال ابن باز رحمه الله :

**(لا يجوز البناء على القبور، ولا اتخاذ**

**القباب، ولا أي بناء، كل ذلك محرم**

**بنص الرسول عليه الصلاة والسلام).**

مجموع الفتاوى

و على هذا فلا يجوز تجديد القباب و لا يجوز الإنفاق على ذلك

حكم

# الكتابة على القبر



عن جابر قال :

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
أن يُجصَّصَ القبر وأن يُقعد عليه وأن يُبنى عليه  
**وأن يكتب عليه .**

رواه الترمذي والنسائي بإسناد صحيح

**قال ابن باز :** لا يجوز أن يكتب على قبر الميت لا آيات  
قرآنية ولا غيرها، لا في حديدة ولا في لوح ولا في غيرهما

مجموع فتاوى مرآة/ ص 378

**قال ابن قدامة :** ولا بأس بتعليم القبر بحجر أو خشبة ، قال  
أحمد : لا بأس أن يعلم الرجل القبر علامة يعرفه بها ، وقد علم  
النبي صلى الله عليه وسلم قبر عثمان بن مظعون . المغني (2 / 191)



# حكم نذر الشمع و الزيت و نحوهما عند المقامات و الأضرحة

نذر علم ينتفع به

قال ابن العثيمين رحمه الله :

**إذا نذر الإنسان إضاءة هذا القبر**

**فإن نذره محرم وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم**

**(من نذر أن يعصي الله فلا يعصه)**

**فلا يجوز له أن يضي بهذا النذر.**

ولكن هل يجب عليه أن يكفر كفارة يمين لعدم وفائه بنذره أو لا يجب؟ هذا محل خلاف بين أهل العلم ، والاحتياط أن يكفر كفارة يمين عن عدم وفائه بهذا النذر .  
مجموع فتاوى ورسائل ابن العثيمين 297



شموع مضاءة على أحد القبور



# حكم إيقاد الشموع على القبور

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال:  
لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد  
والسرج). سنن الترمذي 320 وحسنه وصحیح ابن حبان 3180

لا يجوز وضع الشموع و السرج و الأنوار على القبور  
لأنه من الإسراف و التبذير و فيه تضييعا للمال  
في غير فائدة و إفراطا في تعظيم القبور  
و لا ينفع الميت بشيء.

أنظر فيض القدين للمناوي ج5 ص274 و مجموع فناوي ابن باز (244/13)

ترك علم ينتفع به





# حكم إيقاد الشموع على القبور

(١) قال ابن قدامة رحمه الله :

(ولا يجوز اتخاذ السرج على القبور).

المغني لابن قدامة (2/379)

(٢) قال ابن باز رحمه الله:

(أما وضع السرج والأنوار على

القبور فلا يجوز).

مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز (13/244).

تدك علم بنتفة به

# حكم إشعال الشموع عند الأضرحة

قال ابن العثيمين رحمه الله:

(إضاءة مقامات الأولياء والأنبياء  
هذه الإضاءة محرمة وقد ورد عن  
النبي صلى الله عليه وسلم لعن فاعليها  
فلا يجوز أن تضاء هذه القبور وفاعل  
ذلك ملعون على لسان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم). مجموع فتاوى ورسائل ابن العثيمين 217

تذكر علم ينتفع به





# حکم إشعال الشموع عند الأضرحة

**إشعال الشموع في المقامات ، ليس من دين الله ، وهو من البدع والمحدثات وفاعله مأزور غير مأجور إذ أنه غلو في المقبور ووسلية وذريعة للشرك بالله تعالى . وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتخذ السرج على القبور كما في الحديث الذي رواه الترمذي وغيره .**







حُكْمٌ

## وضع النقود عند الأضرحة و القبور

قال علماء اللجنة :

(لا يجوز وضع طعام لا حلوى ولا غيرها عند القبر ولا قماش ولا نقود، بل ذلك شرك إذا قصد به التقرب إلى صاحب القبر نبيا كان أو غيره).

فتاوى اللجنة الدائمة، 9785

ذوق علم ينفع به

يجب على الدولة أن تمنع هذه الطريقة في التحايل على أكل أموال الناس بالباطل و لا ينبغي على المسلم العاقل أن يضع أمواله عند القبور و الأضرحة و إن كانت تنفق في أمور مشروعة لمخالفة ذلك عقيدة التوحيد.





# حكم العمل بالأضحية

قال صالح الفوزان:

(لا يجوز للمسلم أن يعمل في أماكن الشرك وعبادة غير الله عز وجل من الكنائس أو الأضرحة أو غير ذلك لأنه بذلك يكون مقرا للباطل ، ومعينا لأصحابه عليه وعمله محرم ، فلا يجوز له أن يتولى هذا العمل ، وما أخذه من الأجر في مقابل هذا العمل كسبٌ محرّم ، فعليه التوبة إلى الله سبحانه وتعالى ولو تصدق بهذا المبلغ الذي حصل عليه لكان أبرأ لذمته ، ويكون دليلا على صحة ندمه وتوبته). مجموع فتاوى الشيخ صالح الفوزان (2/720)



قهوة سيدي فلان  
حليب سيدي فلان  
مشروب سيدي فلان  
مياه سيدي فلان

حكر تسمية  
المنتجات التجارية  
باسماء الأضرحة  
و القباب


لا تجوز تسمية المنتجات التجارية  
باسماء أماكن مزارات الأضرحة  
و القبور و لا يجوز وضع صور  
الأضرحة و القباب عليها لما في

ترك علم ينتفع به

ذلك من تعظيم للشرك و العقائد  
الفاسدة و لا سيما إذا كان المشتري  
يعتقد ببركة هذه المنتجات و السلع  
بمثل هذه الصور و التسميات و ينبغي  
على المسلم أن يأبى المشاركة في الترويج  
و الاستهلاك و لو من أجل التسمية.



# حكم وضع أزهار على القبور



ترك علم ينتفع به

قال ابن باز رحمه الله:

**ليس بجائز و لا مشروع**  
**لا يوضع على القبور**  
**لا أزهار و لا غيرها.**

نور على الدرب

# حكم وضع أكاليل الزهور على القبور



ذكر علم ينتفع به

**قال علماء اللجنة الدائمة :**

هذا العمل بدعة وغلو في الأموات، وهو شبيه بعمل أولئك في صالحهم، من جهة التعظيم واخذ شعار لهم، ويخشى منه أن يكون ذريعة على مر الأيام إلى بناء القباب عليهم، والتبرك بهم، واخذهم أولياء من دون الله، فيجب منع ذلك: سدا لذريعة الشرك

فناوى اللجنة الدائمة 6I66

كما يعتبر هذا من التشبه بالكفار فهم أول من أحدث هذا بحيث يضعون أكاليل الزهور على قبور موتاهم في كل مناسبة تكريما لهم في زعمهم.





# حكم غرس الشجر و النباتات على القبور

(١) قال ابن الحاج المالكي : (و كذلك يحذر مما أحدثه بعضهم من زرع شجرة أو صبارة أو ريحان أو غير ذلك عند القبر) المدخل ج3 ص 280

(٢) قال ابن باز : (لا يشرع غرس الشجر على القبور لا الصبار ولا غيره ولا زرعها بشعير أو حنطة أو غير ذلك لأن الرسول لم يفعل ذلك في القبور ولا خلفاؤه الراشدون رضي الله عنهم أما ما فعله مع القبرين اللذين أطلعه الله على عذابهما من غرس الجريدة فهذا خاص به وبالقبرين لأنه لم يفعل ذلك مع غيرهما) مجموع فتاوى ابن باز جلد 5

(٣) قال صالح الفوزان :

(لا يجوز وضع أزهار و لا أشجار و لا جريد على القبور)

التعليق على فتح المجيد 1436\_10\_19

ترك علم ينتف به





# حكم وضع كأس من الماء فوق القبر

قال ابن العثيمين رحمه الله :

(لا ينفع الميت ، ومن فعل ذلك معتقدا  
هذا فعقيدته هذه غير صحيحة ، إنما  
يرش القبر عند الدفن لئلا تتفرق  
أجزاء التراب بالريح أو غيرها ، هذا  
هو المقصود من رش القبر عند الدفن  
وأما أن الميت ينتفع به فالميت لا ينتفع  
به ، والماء أيضا لا يصل إليه ، وجسمه  
ليس بحاجة إلى الماء). نور على الدرب

أما أن يتصدق بالماء أو أن يحفر بئرا صدقة على الميت فلا بأس





# حكم رش القبر بالماء عند كل زيارة

**ذكر أهل العلم : استحباب رش القبر بالماء بعد الدفن**  
**وذكروا علة ذلك : بأن الماء يساعد على تثبيت تراب القبر**  
**من أن تنسفه الريح ، وذكروا أيضا أنه عليه الصلاة**  
**والسلام ، قد فعل ذلك عند دفنه لابنه إبراهيم ورش**  
**القبر بالماء ، الأصل فيه أن يكون بعد الدفن مباشرة ،**  
**لكن إذا كان هناك حاجة لفعله ولو بعد مدة ، كأن**  
**يخشى على قبر من القبور أن يتطاير ترابه ، فلا حرج**  
**لأن العلة التي ذكرها أهل العلم في مشروعية رش**  
**القبر متحققة في هذه الحال ، وأما الرش المجرد بدون**  
**سبب أي أن الإنسان يرش الماء على القبر عند كل زيارة**  
**فهذا لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا عن**  
**أحد من أصحابه رضوان الله عليهم وعليه فلا يشرع**  
**خاصة إذا ظن أن مثل ذلك يفيد الميت في شيء أو يخفف عنه**

تذكر علم ينتفع به



# تجنب رش ماء الورد على القبر

لا يجوز رش القبر بماء الورد  
أو غيره من العطور و هذا من  
البدع و لو تم رش القبر بماء  
من ذهب ليلا و نهار و بأعلى  
العطور لن ينفع الميت شيئا  
إلا عمله و ما لحقه من صدقات.





# حكم الجلوس على القبر

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر)) أخرجه مسلم 971

عن جابر رضي الله عنه قال: ((نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجصص القبر، وأن يقعد عليه وأن يبني عليه)) أخرجه مسلم 970

عن أبي مرثد الغنوي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا تصلوا إلى القبور، ولا تجلسوا عليها)). أخرجه مسلم 972

تذكره علم ينتفع به



# تَجَنَّبُ الَاتِّكَاءَ عَلَى الْقَبْرِ

نَدْوَةٌ عِلْمِيَّةٌ بِمَنَاقِبِ

عن عمرو بن حزم الأنصاري رضي الله عنه، قال: ((رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

وَأَنَا مَتَكِّيٌّ عَلَى قَبْرِ

فَقَالَ: لَا تُؤْذِ صَاحِبَ الْقَبْرِ)).

أخرجه أحمد ((المسند)) (39/475)، وصححه الألباني  
في ((السلسلة الصحيحة)) (2960).

قال النووي: (قال أصحابنا: تجصيص القبر مكروه،  
والقعود عليه حرام، وكذا الاستناد إليه والاتكاء عليه).

شرح النووي على مسلم (7/27)



# فهرس

- 1- حكم السجود للقبور.....3
- 2- حرمة الصلاة إلى القبور.....4
- 3- حكم المسجد الذي بداخله قبر.....5
- 4- التحذير من دعاء القبور1.....6
- 5- التحذير من دعاء القبور2.....7
- 6- التحذير من دعاء القبور3.....8
- 7- حكم زيارة القبور لطلب البركة والشفاء و قضاء الحوائج.....9
- 8- لا تدبح للقبور1.....10
- 9- لا تدبح للقبور2.....11
- 10- لا تدبح للقبور3.....12
- 11- لا تدبح للقبور4.....13
- 12- حكم الطواف بالقبور1.....14
- 13- حكم الطواف بالقبور2.....15
- 14- حكم التبرك بتراب القبور.....16
- 15- حكم تقبيل القبور و الأضرحة.....17
- 16- حكم مس القبور و تقبيلها عند الزيارة.....18
- 17- حرمة البناء على القبور.....19
- 18- حكم بناء القباب على القبور.....20
- 19- حكم الكتابة على القبور.....21
- 20- حكم نذر الشمع و الزيت و نحوهما عند المقامات و الأضرحة.....22
- 21- حكم إيقاد الشموع على القبور1.....23

- 22- حكم إيقاد الشموع على القبور 2.....24
- 23- حكم إشعال الشموع عند الأضرحة.....25
- 24- حكم إشعال الشموع عند الأضرحة.....26
- 25- حكم وضع النقود عند الأضرحة و القبور.....27
- 26- حكم العمل بالأضرحة.....28
- 27- حكم تسمية المنتجات التجارية بأسماء الأضرحة و القباب.....29
- 28- حكم وضع أزهار على القبور.....30
- 29- حكم وضع أكاليل الزهور على القبور.....31
- 30- حكم غرس الشجر و النبات على القبور.....32
- 31- حكم وضع كأس من الماء فوق القبر.....33
- 32- حكم رش القبر بالماء عند كل زيارة.....34
- 33- تجنب رش ماء الورد على القبر.....35
- 34- تجنب الجلوس على القبر.....36
- 35- تجنب الاتكاء على القبر.....37



## المراجع

- 1- صحيح البخاري
- 2- صحيح مسلم
- 3- سنن الترمذي
- 4- سنن النسائي
- 5- سنن ابن ماجه
- 6- مسند أحمد
- 7- السلسلة الصحيحة.
- 8- الزهد لأحمد
- 9- شرح النووي على مسلم
- 10- المغني لابن قدامة
- 11- حاشية الطحطاوي
- 12- معيار المعرب للونشريسي
- 13- إحياء علوم الدين للغزالي
- 14- آثار ابن باديس
- 15- مجموع فتاوى ابن العثيمين
- 16- آثار للبشير الإبراهيمي
- 17- فتاوى اللجنة
- 18- المستطاع من الزاد لأفقر العباد
- 19- المدخل لابن الحاج المالكي
- 20- الغنية للجيلاني
- 21- مجالس الكير من حديث البشير لابن باديس
- 22- مجموع فتاوى ابن باز
- 23- التعليق على فتح المجيد لصالح الفوزان
- 24- القول المفيد على كتاب التوحيد لابن العثيمين
- 25- شفاء الصدور في زيارة المشاهد و القبور لمرعي الحنبلي.

سأهم معنا في نشر هذا الكتاب ليكون لك حسنة جارية